

(٦٢)

بتاريخ ٢٦ / ٨ / ٢٠١٤م

موظف - إصابة عمل - مدلولها .

نظم قانون الخدمة المدنية إصابات العمل واعتبر الوفاة أو الإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل إصابة عمل ، وذلك حسبما تقرره الجهة الطبية المختصة في كل حالة على حدة - المقصود بالإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق - الإصابة الناتجة عن كل مجهود إضافي يفوق المجهود العادي للموظف سواء بذل هذا المجهود في وقت العمل الأصلي أو الإضافي - يتم إثبات هذا النوع من الإصابة في ضوء تقرير الجهة الطبية المختصة في كل حالة على حدة - إذا لم يقطع التقرير الطبي بأن سبب الوفاة يعود لغير الإجهاد والإرهاق بسبب العمل فإنه يمكن بالقدر المتيقن من التقرير وأوراق سبب الوفاة استنتاج أن سبب الوفاة ناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل - تطبيق .

فبالإشارة إلى الكتاب رقم :..... المؤرخ ، الموافق..... ، بشأن طلب الإفادة بالرأي حول مدى إمكانية اعتبار وفاة المعلم /..... إصابة عمل من عدمه .

وتتلخص وقائع الموضوع - حسبما يبين من الأوراق - في أن المعروضة حالته يعمل بمدرسة ، وهي إحدى المدارس التابعة للمديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة ، وأنه في يوم الأربعاء الموافق ٢٦/٨/٢٠١٤م أحس بتعب وإعياء مفاجئ ، وذلك في أثناء تأديته لعمله في وقت الدوام الرسمي ، وقامت إدارة المدرسة على الفور بإحالاته إلى المركز الصحي بولاية لتلقي

العلاج اللازم ، وتم تحويل المعروضة حالته إلى مستشفى ... المرجعي لاستكمال العلاج إلا أنه فارق الحياة في الطريق قبل وصوله إلى المستشفى .
وتذكرون أن المادة (٩٠) من قانون الخدمة المدنية المعدلة بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/١٠٦ تنص على أنه " في تطبيق أحكام إصابات العمل يقصد :-

١ - إصابة العمل :

وتعتبر الوفاة ، أو الإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل إصابة عمل حسبما تقرره الجهة الطبية المختصة في كل حالة على حدة . " ، وأنه بعرض الموضوع على الدائرة القانونية بوزارة ... بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢م تم مخاطبة المديرية العامة للتربية والتعليم بمحافظة ... بكتابها رقم (....) ؛ وذلك لتزويدها بالتقرير الطبي عن سبب الوفاة ، فيما إذا كان ناتجا عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل ، وردا على ذلك قامت المديرية بإرفاق كتاب مستشفى ... المرجعي رقم (٤٤١) الذي خلاص إلى أنه : " لا يمكن التحقق عمليا من أن سبب وفاة المذكور ناتج عن التعب أو إعياء من الدوام بالجزم المباشر " ، وأن هذا الموضوع لا يدخل ضمن اختصاص الطب البشري ، بل هو من اختصاص الطب الشرعي . وفي ضوء ما تقدم ، فإن معاليكم تطلبون الرأي مدى إمكانية اعتبار وفاة المعروضة حالته إصابة عمل من عدمه .

وردا على ذلك نفيد بأن المادة (٩٠) من قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ المعدلة بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/١٠٦ تنص على أنه :
" في تطبيق أحكام إصابات العمل يقصد ب :-

٢ - إصابة العمل :

الإصابة بأحد الأمراض المهنية التي يصدر بتحديداتها قرار من المجلس بالاتفاق مع وزارة الصحة أو بأحد الأمراض المزمنة والمستعصية في الحالات

التي تقررها الجهة الطبية المختصة متى كانت بسبب العمل ، أو الإصابة
نتيجة حادث يقع للموظف أثناء تأديته لعمله أو بسببه .

ويعتبر في حكم إصابة العمل :

أ - أكل حادث يقع للموظف خلال فترة ذهابه لمباشرة عمله أو عودته
منه .

ب - الإصابة التي تقع بسبب قيام الموظف بدرء أو إسعاف أو حماية
أشخاص معرضين لخطر في العمل أو ليحول دون وقوع ضرر
لممتلكات الدولة .

ج - كل حالة انتكاس أو مضاعفة تنشأ عنها .

وتعتبر الوفاة أو الإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل
إصابة عمل حسبما تقرره الجهة الطبية المختصة في كل حالة على حدة
..... "

والمستفاد من النص السابق أن قانون الخدمة المدنية قد نظم إصابات العمل
واعتبر الوفاة أو الإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق من العمل إصابة عمل ،
وذلك حسبما تقرره الجهة الطبية المختصة في كل حالة على حدة . والمقصود
بالإصابة الناتجة عن الإجهاد أو الإرهاق الإصابة الناتجة عن كل مجهود إضافي
يفوق المجهود العادي للموظف سواء بذل هذا المجهود في وقت العمل الأصلي
أو الإضافي ، ويتم إثبات هذا النوع من الإصابة في ضوء تقرير الجهة الطبية
المختصة في كل حالة على حدة .

وبتطبيق ما تقدم على الحالة الماثلة ، ولما كان البين من الأوراق أن المعروضة
حالته تعرض في أثناء تأديته لعمله في وقت الدوام الرسمي يوم الأربعاء الموافق

٢٠١٤/٢/٢٦ م لتعب وإعياء مفاجئين ، وأنه نقل إلى المركز الصحي بولاية
لتلقي العلاج اللازم ، وتم تحويله إلى مستشفى المرجعي لاستكمال العلاج إلا
أنه فارق الحياة في الطريق قبل وصوله إلى المستشفى ، وحيث إن كتاب الجهة
الطبية المختصة - مستشفى المرجعي رقم (....) المشار إليه بشأن سبب
وفاة المعروضة حالته - قد جهر بأنه " لا يمكن التحقق عمليا من أن سبب وفاة
المذكور ناتج عن التعب أو إعياء من الدوام بالجزم المباشر " ، ومن ثم فإن القدر
المتيقن من الأوراق ينصرف إلى أن سبب وفاة المعروضة حالته ناتجة عن الإجهاد
أو الإرهاق من العمل ، وأية ذلك أنه تعرض للتعب والإعياء في أثناء تأديته لعمله
وقت الدوام الرسمي ، فضلا عن أن كتاب مستشفى المرجعي والأوراق
المرفقة به لم تقطع بأن سبب الوفاة يعود لغير الإجهاد والإرهاق بسبب العمل .
لذلك انتهى الرأي ، إلى أن وفاة المعلم تعتبر إصابة عمل ، حسبما
هو مبين بالأسباب .

فتوى رقم (وش ق / م / و / ١ / ٥ / ٢٠١٤ م) بتاريخ ٢٦ / ٨ / ٢٠١٤ م